

اخبار

رابطة الثانوي: لا خطة تصاعديّة للتحرك

أعلن رئيس رابطة أساتذة التعليم الثانوي الرسمي عبدو خاطر، في اتصال مع «الأخبار» أن الأولوية في برنامج عمل الرابطة في المرحلة الحالية هي لتقديم مشروع قانون إلى الحكومة، عبر وزير التربية الياس بو صعب، أو اقتراح قانون إلى المجلس النيابي من خلال 10 نواب من أجل الحفاظ على الموقع الوظيفي لأستاذ التعليم الثانوي في القوانين. ويقتضي مشروع القانون تعيين الأساتذة الجدد على الدرجة 25 شرط حصولهم على شهادة الماجستير، وإعطاء 10 درجات إضافية للعاملين في الملاك الثانوي، بحسب الجدول المقترح من اللجنة الفرعية النيابية الثانية برئاسة النائب جورج عدوان. وقال: «طلبنا موعداً من الوزير لتسليمه المشروع الذي أعدناه في هذا الخصوص»، مشيراً إلى أن التفكير في أي خطة تصاعديّة في هذا الخصوص مؤجل إلى مرحلة ثانية. لم ينف خاطر أنّ «الأغلبية الساحقة من المندوبين الذي حضروا، أمس، جلسة مجلس المندوبين (نحو 100 أستاذ من أصل 540 مندوباً) طالبونا بخطة تحرك متصاعدة ومتدرجة تعتمد كل أشكال الضغط الديمقراطي من الإضراب إلى الاعتصام إلى التظاهر من أجل إقرار الحقوق في السلسلة والحفاظ على الموقع». إلا أن التقرير الإداري المقدم للجلسة لم يتضمن أي آلية لمتابعة التحرك «نظراً للأجواء المتلبدة في البلاد التي تعوق عمل المؤسسات الدستورية، سواء أكان على مستوى شغور موقع الرئاسة، أم في عدم اكتمال نصاب انعقاد جلسات مجلس النواب والوزراء إلا في ما عدا التسويات التي تتم بين الفرقاء السياسيين»، كما جاء في مقدمة التقرير.

أما التيار النقابي المستقل، فقال في بيان أصدره أمس أنّ «الهيئة الإدارية لم تفسح في المجال أمامنا لعرض تقييماً لعمل الهيئة الإدارية أمام جمهور الأساتذة الثانويين». وأسف التيار لعدم استجابة الهيئة الإدارية لمطالب المندوبين بالتحرك المتصاعد، والاتفاف على هذا الموقف المتخاذل برمي مسؤولية تقاعسها عليهم، وبأخذ الأمور إلى مفاوضات ومناكفات مفتعلة للتهرب من تحمل مسؤولية عدم التحرك، وهو يدعوها إلى مراجعة موقفها بإطلاق تحرك فعال سريعاً من أجل إقرار الحقوق وضمان وحدة الرابطة».

«غافني»: لن يكون هناك أي مطالبات تخض لبنان

أعلن حاكم مصرف لبنان المركزي رياض سلامة، أن مجموعة «غافني» المعنية بمكافحة تبييض الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، أكدت في البيان الختامي الذي أصدرته إثر انتهاء جمعيتها العمومية التي انعقدت في باريس بين 15 و19 شباط الجاري، أن لبنان «يستوفي كل الشروط المطلوبة من حيث القانون ومن حيث الممارسة، لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب وسلاح الدمار الشامل»، ولن يكون هناك أي مطالبات أو متابعة تخص لبنان».



ورأى سلامة، في بيان وزعه مصرف لبنان، أن «هذا الإعلان الصادر عن جمعية عمومية تضم 199 بلداً، يريح لبنان من حيث تعاطيه المصرفي والمالي مع الخارج، ويسهل على من يتعاطى مع المصارف اللبنانية وخصوصاً المغتربين اللبنانيين وغير المقيمين، التحويلات من وإلى لبنان»، مشيراً إلى أن «هذا التطور الإيجابي نتج من إقرار القوانين المطلوبة من قبل مجلس النواب والحكومة اللبنانية في تشرين الثاني 2015 وعن تعاميم مصرف لبنان».

ونكر بأن «مجموعة «غافني» المعنية عالمياً بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار، كانت قد وضعت 22 دولة تحت المراقبة في تشرين الأول 2015. أما في شباط 2016، فقد أبتت 15 دولة تحت الرقابة في اجتماعها الأخير، ومن بينها دول من مجموعة العشرين. واعتبرت أن 7 دول ليست بحاجة إلى أي متابعة أو إجراء جديد، ومن بينها لبنان».

الأسعار تواصل الارتفاع تأثير هامشي لسعر النفط

محمد وهبة

المواصلات والمولدات الكهربائية والخبز والصناعات الغذائية». تقول الجمعية إن المؤشر «يثبت أن أسعار السلع والخدمات الأساسية مستمرة في الارتفاع، ما يشكل عبئاً كبيراً على العائلات، وخصوصاً على الفقيرة». فقد أظهر المؤشر أن الفصل الرابع من عام 2015 حمل ارتفاعاً في أسعار الخضار والفواكه، رغم ضعف قدرة التجار والمزارعين على التصدير وبقاء الكميات في السوق المحلية. كذلك ارتفعت أسعار الألبان والأجبان، سواء أكانت منتجة محلياً أم مستوردة من الخارج، وارتفعت أسعار المواد المنزلية أيضاً. في الواقع، إن سبب ارتفاع الأسعار ليس خافياً على أحد، فمن المعروف أن الاحتكارات تتحكم في السوق المحلية، وهي احتكارات

«اقتصادية - سياسية» على حدّ تعبير جمعية المستهلك. ولا ينتج من هذه الاحتكارات إلا «رفضاً للضوابط واستمراراً للجشع». ومن نتائج هذا الرفض أن قانون المنافسة لم يصدر إلى اليوم، ما يضع لبنان إلى جانب السودان والعراق ضمن لائحة الدول العربية التي يغيب عنها هذا القانون، وهذه الدول «هي الأكثر فساداً في المنطقة والعالم». إلا أن هذا الأمر لا يعني أن لبنان ليس لديه أدوات ثانية لمكافحة غلاء الأسعار، فمن المعروف أن «لدى وزير الاقتصاد والتجارة القرار 1/196 الذي يحدّد نسب أرباح التجار، لكن لماذا لا يستخدمه؟ لماذا لا يجتمع المجلس الوطني لحماية المستهلك؟ لماذا لم تبدأ محكمة المستهلك عملها؟ لماذا لم تصدر المراسيم التنظيمية لقانون حماية المستهلك بعد 11 سنة على صدوره؟».

ترجمة هذه الأسئلة على أرض الواقع، تجعل الأمر مثيراً أكثر. «فلماذا يجتمع وزير الاقتصاد والتجارة بأصحاب الأعمال والأفران والمطاحن... اليس لدرس «معاناتهم»؟ وبالتالي عليه أن يدرس معاناة الطرف الآخر، أي ممثلي المستهلك الشرعيين. إذا كنا نريد أسعاراً وفق اقتصاد حرّ، نحتاج لقانون المنافسة وإدارة لتطبيقه» تقول الجمعية.



الاحتكارات تتحكم في السوق، وهي احتكارات اقتصادية - سياسية»



| نوم الصنف | عدد السلم | مقارنة الفصل الرابع 2015 مع الفصل الثالث 2015 | مقارنة الفصل الرابع 2015 مع الفصل الرابع 2014 |
|------------------------|-----------|---|---|
| خضار | 15 | ارتفاع | 17,09% |
| فواكه | 12 | انخفاض | 2,41% |
| لحوم | 11 | ارتفاع | 5,16% |
| البان واجبان | 21 | ارتفاع | 2,61% |
| مواد منزلية وشخصية | 20 | ارتفاع | 0,15% |
| معلبات وزيتون وجيوب | 43 | ارتفاع | 1,72% |
| الخبز | 9 | - | - |
| مشروبات غازية وعصير | 5 | - | - |
| محروقات | 3 | انخفاض | 8,37% |
| اتصالات | 4 | - | 0% |
| مواصلات | 2 | - | - |
| المجموع | 145 | ارتفاع | 1,37% |
| المجموع بدون المحروقات | 145 | ارتفاع | 2,77% |

المشنوق «أنا عدنا إلى النقطة الصفر في ملف النفايات»، مشيراً إلى أن «الكل يريد المطامر ولا أحد يريد فرضها». وقال إن «كثيرة النفايات تواجه القوى السياسية لأن المطامر هي الحل الوحيد لرفع النفايات المتكدسة، مطالباً بحالة طوارئ بيئية وتكليف الجيش وقوى الأمن حماية المطامر المقترحة من مناورات القوى السياسية ومزايديتها».

جهة، ويطلبون بالاستعجال في طرح المناقصات الخاصة بإنتاج معامل التفكك الحراري، علماً أن خطة المحارق هذه لا جدوى لها في ظل نظام لا مركزي على قياس بلدات لبنان». وكان وزير الصناعة حسين الحاج حسن قد صرح، أول من أمس، بأنه «لا يوجد أمامنا سوى حل المطامر خلال سنتين ومن ثم المحارق».

من جهته، رأى وزير البيئة محمد

يقول المنسق العام للائتلاف المدني الرافض للخطة الحكومية رجا نجيم، إن رفض البعض في التيار الوطني الحر للمطامر في مناطقه الذي يسعون إلى فرضه، مُشيراً إلى التناقض الذي يُبديه التيار في هذا المجال. يُضيف في هذا الصدد: «يُطالب نواب التيار باللامركزية ومراقبة وزارة البيئة للتأكد من تطبيق الشروط الصحيحة من

إذا أرادوا اعتماد خيار اللامركزية فإلزامهم تسليح البلديات بمشاركة صحية وبيئية بديلة عن المطامر، لافتة إلى أن رئيس الحكومة تمام سلام هو من يقوم بمهمة إقناع حزب الطاشناق بإعادة فتح مكتب برج حمود. تكتفي مصادر حزب الطاشناق بالتعليق على هذا الأمر بالقول: «نحن مدعوون اليوم إلى اجتماع مع الرئيس سلام للبحث في الملف».



لبنان الاساسي الرقم 136 الصادر في 2015/12/22. هذا القرار يلزم المصارف مراقبة لوائح الأسماء الواردة على اللائحة السوداء لمجلس الأمن، وتجميد الحسابات الواردة على هذه اللائحة وإبلاغ هيئة التحقيق الخاصة عنهم، وتشير المادة الثانية منه على أنه يطبق هذا القرار على الفروع والمؤسسات الشقيقة أو التابعة للمصارف خارج لبنان. لذلك سألت المصارف: «إن التشريعات والنظم المعمول بها في بعض الدول، حيث تعمل المصارف اللبنانية، تمنع إعطاء أسماء أو معلومات عن عمليات وأسماء الزبائن في دولها». فرد سلامة بأن التعميم 136 لا يطلب إليهم تبليغ هيئة التحقيق في لبنان عن عملاء لهم في الخارج أدرجت أسماءهم على لوائح عقوبات الأمم المتحدة، بل إبلاغها للسلطات المعنية في الدول التي هم فيها».